

## وزارة الداخلية

قرار رقم ٧٢٩٦ لسنة ٢٠٠٢

بتحديد ميعاد قبول طلبات الترشيح لعضوية مجلس الشورى  
عن الدائرة الثانية ومقرها مركز شرطة طما بمحافظة سوهاج  
التي خلت بوفاة أحد شاغليها

وزير الداخلية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٧٣ لسنة ١٩٥٦ بتنظيم مباشرة الحقوق السياسية ؛  
وعلى القانون رقم ٣٨ لسنة ١٩٧٢ فى شأن مجلس الشعب ؛  
وعلى القانون رقم ١٢٠ لسنة ١٩٨٠ فى شأن مجلس الشورى ؛  
وعلى القرار الوزارى رقم ٧٢٩٥ لسنة ٢٠٠٢ بدعوة الناخبين لانتخاب عضو  
لمجلس الشورى عن الدائرة الثانية المشار إليها التي خلت بوفاة أحد شاغليها ؛

**قرر:**

( المادة الاولى )

تقبل طلبات الترشيح لعضوية مجلس الشورى عن الدائرة الثانية ومقرها مركز شرطة طما  
بمحافظة سوهاج من العمال والفلاحين فقط ابتداء من يوم السبت الموافق ٦ أبريل ٢٠٠٢  
حتى يوم الأربعاء الموافق ١٠ أبريل ٢٠٠٢  
ويكون قبول الطلبات من الساعة التاسعة صباحاً إلى الساعة الواحدة والنصف مساءً  
فيما عدا اليوم الأخير فيمتد الميعاد فيه إلى الساعة الخامسة مساءً .

( المادة الثانية )

على السيد اللواء مدير أمن سوهاج تنفيذ هذا القرار .

( المادة الثالثة )

ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويعمل به من تاريخ صدوره .

صدر فى ٢٧/٣/٢٠٠٢

وزير الداخلية

حبيب العادلى